

توصيف مادّة الفقه الجنائيّ.

(8 ش) SHR 427

الفترة: (مايو - أغسطس) 2021م

أستاذ المادّة/ د. عبد القادر يوسف جبابا.

أهداف المقرّر.

يهدف المقرّر إلى بيان الآتي:

- 1- حقيقة الفعل الجنائيّ في الفقه الإسلاميّ.
- 2- الفلسفة التشريعيّة وراء منع الأفعال الجنائيّة.
- 3 - الفلسفة التشريعيّة وراء تشريع العقوبات العاجلة في الأفعال الجنائيّة.
- 4- الإجراءات اللّازمة لإثبات كلّ نوع من أنواع الجرائم ، وتمييزه ممّا له شبه به وليس منه.
- 5- النّظريّة التعزيريّة في الفقه الإسلاميّ.

ويشمل الآتي:

أولاً: تعريف الجنائية:

- تعريفها في اللّغة.

- إطلاق جمهور الفقهاء لفظ (الجناية) على جرائم القصاص.
- إطلاق بعض الفقهاء اللفظ على جرائم القصاص وجرائم الحدود.
- الفرق بين جرائم القصاص وجرائم الحدود.
- أمثلة كلّ من نوعي الجرائم
- شروط اعتبار الفعل جنائية.
- أمثلة من نصوص الكتاب والسنة لاعتبار الفعل جنائية.
- حكمة منع الأفعال الجنائيّة (مبنى حكم تحريمها).
- حكمة تشريع العقاب العاجل في الأفعال الجنائيّة.

ثانياً: جرائم القصاص:

- تعريف القصاص في اللّغة والشرع - محلّ القصاص في الشرع - حكم القصاص.
- بيان مشروعيّته - أدلّة مشروعيّته - حكمة مشروعيّة القصاص - أدلّة الحكمة.
- موجب القصاص: لمعرفة ما يوجب القصاص يجب النّظر في كلّ من:
 - أ - صفات القاتل: المتّفق عليها (العقل والبلوغ والاختيار والمباشرة والانفراد).
 - والمختلف فيها (غير العاقل والبالغ يشارك المكلّف في القتل ماذا يجب في حقّ كلّ منهما - أقسام المكره والمكره وما يجب في حقّ كلّ منهما لو كان قتل من قبل الإكراه حسب الأقسام - وأدلة الأقوال).
- تمارين في الجاني يرتكب مفسدة تساوي التّي يتجنّبها - الأدلّة والأقوال.
- ما يتصوّر فيه الإكراه وما لا (من أفعال).
- من يتصوّر منه الإكراه ومن لا (أقسام المتغلّب - وحكم كلّ قسم) .
- مسائل يوافق المتغلّب أحكام إكراهه أحكام الإمام العادل.
- أقسام المشارك للقاتل في القتل عمدا - حكم كلّ قسم - الأقوال والأدلة - توجيه الأدلّة العقليّة: من النّظر إلى المصلحة الموجبة للقصاص من جانب، والنّظر إلى الشبهة المانعة من القصاص من جانب آخر

ب - صفة القتل: أنواع القتل عند الجمهور - وجه إثبات الأنواع عندهم - وجه منع بعض الأنواع عند غيرهم - أحسن ما قيل في تفسير كل نوع منها - ما يجب بكل نوع منها شرعا.

ج - صفة المقتول: يجب التكافؤ بين دم القاتل والمقتول بأربعة أمور: بالإسلام أو الكفر، وبالحرية أو العبودية، وبالذكورة أو الأنوثة، وبالعدد.

- مذاهب العلماء فيما لو لم تجتمع هذه الأربعة - أدلة الأقوال.

- حكم قتل الوالد بولده: الأدلة - دليل من استقاد من القوال - والد لو قتل ولده غيلة.

- ما يستحقه ولي الدم: مذهب الجمهور في المسألة - أدلتهم - القول المخالف لمذهب الجمهور في استحقاق الدية - أدلته.

- من لهم العفو عن الدم: مذهب الجمهور - أدلتهم - مذهب المخالف للجمهور - أدلتهم.

- حق السلطان في معاقبة الجاني بعد عفو ولي الدم: مذهب الجمهور - أدلتهم - المذهب المخالف لهم - أدلته.

- من يكون منه القصاص - متى يكون القصاص - وما الذي يستوفى به القصاص (الأقوال والأدلة).

الديات.

المراد بها - ما تجب فيه الدية من أنواع القتل - أصول الديات (الأقوال والأدلة) - مقدار الديات : ما اتفق عليه منها وما اختلف فيه (الأقوال والأدلة) - تغليظ الدية وتخفيفها - وكيف يكون كل منهما شرعا - القتل الذي يشرع فيه التغليظ والتخفيف - على من تجب الدية نظرا إلى أصناف الجناة وأنواع القتل.

- العاقلة:

- المراد بها عند الجمهور - المذهب المخالف لهم - أدلة الأقوال - حكم من لا عاقلة له - الأقوال والأدلة.

- دية الجنين: كيف يعرف تلفه بالجناية على أمه - وجه عدم وجوب القصاص فيه - مقدار ديات الأجنة باعتبار الأمهات (ما يجب في الجناية على الأجنة التالية: جنين الحرة - جنين الأمة من سيدها - جنين الأمة من غير سيدها - جنين الدمية - معنى تسمية ما يجب في الجناية على بعض الأجنة دية، وتسمية ما يجب على البعض قيمة) - ضابط الجنين الذي يجب ضمانه والذي لا يجب ضمانه - ما يجب فيما لو ألفت الحامل الجنين بسم شربته - ما يجب في جنين من غرّ بحرية امرأة ووجهه - مقدار دية الخنثى المشكل ووجهه.

القصاص فيما دون النفس:

المراد بما دون النفس - ما يشمله لفظ (الجراحات) - الفرق بين الجراح والشجاج في عرف الفقهاء - أنواع الجراحات من حيث ما يجب بها (ما فيه القصاص ، ما فيه الدية - ما فيه حكومة) - ضابط كل منها - أمثلة لكل منها - الفرق بين الدية والأرش - معنى الحكومة.

خامسا: ديات ما دون النفس: أسماء الشجاج وعددها - تعريف كل منها - بيان ما يجب في كل منها - ضابط مهم (فيما دون الموضحة حكومة، وما فوقها دية) - (في كل واحد من الأعضاء الزوجية نصف الدية - أمثلة لها - وفي الأعضاء المفردة دية كاملة - أمثلة لها - ما يجب في : السنّ والأصبع والترقوة والضلع.... - ما يجب في العضو القائم الصورة الذي ذهبت منفعة الأصلية - أمثلة لذلك.

- أهمية معرفة ما قال به جمهور فقهاء الأمصار وأئمة الفتوى في الواجب في الجراحات من قصاص ودية وحكومة - مع الاستدلال لهم.

ثالثا: جرائم الحدود.

أحكام الزنا

ضابط الفعل الذي يعتبر زنا شرعا بالاتفاق - معنى الشبهة الدائرة للحد - أمثلة للشبهة الدائرة والأقوال والأدلة وسبب الخلاف فيها والزاجح منها: (الأمة يقع عليها الرجل وله فيها شرك، الرجل المجاهد يوطأ جارية من المغنم قبل القسم، الرجل يحلل لآخر وطأ خادمته، الوالد يوطأ جارية ابنه أو بنته، الرجل يوطأ جارية زوجته) - وجه درء الحد عن واطئ المستأجرة عند أبي حنيفة - رد الجمهور عليه.

- أصناف الزنا.

- أصنافهم - فائدة معرفة أصنافهم (تختلف عقوبتهم باختلافهم) - أصناف حدود الزنا (رجم وجلد وتعزيب) - أدلة إثبات الحدود - حكم جلد من وجب في حقه الرجم - عمدة الجمهور - عمدة المخالفين لهم - شروط الإحصان في حق من يرمي - وجه عدم إفادة الوطء المحذور الإحصان عند مالك - وجه عدم اشتراط الإسلام في الوطء المفيد للإحصان - ما يجب في حق البكر - دليله - أقوال العلماء في تعزيب البكر بعد الجلد - الأدلة - وجه استثناء المرأة من حكم التعزيب - حد الأمة البكر والمزوجة - الأقوال والأدلة - حد العبد - حكم الحفر للمرجوم - الأقوال والأدلة - أقسام الرجم - ترتيب الراجمين في كل صنف - أين يضرب من الجسد المحدود - عدد الطائفة التي تحضر الحد ودليله - زمن إقامة الحد (الأقوال والأدلة).

- ما يثبت به الزنا (الإقرار والشهادة) - الخلاف في ثبوته بظهور الحمل - الخلاف في عدد مرات الإقرار - الأدلة - حكم الرجوع عن الإقرار - الخلاف في سقوط الحد بالتوبة (مذهب الجمهور والشافعي - الأدلة) - العدد الذي يثبت به الزنا في الشهادة - شروط الشهادة (المعايينة، واللفظ الصريح في الوصف، وعدم الاختلاف في الزمان والمكان) - سبب الخلاف في مسألة الزوايا - الخلاف في ثبوت الزنا بالحمل مع دعوى الاستكراه أو الزوجية عدم الدعوى - حكم صدق المستكرهه - سبب الخلاف والأدلة - معنى عبارة (هل الصداق عوض عن البضع أم هو نحلة) وكيفية استنباط حكم صدق المستكرهه منها. أحكام القذف.

- المراد به - الأصل فيه - شروط القاذف الذي يحد (البلوغ والعقل) - شروط المقذوف الذي يجب الحد بقذفه (البلوغ والحرية والعفاف والإسلام وأن تكون معه آلة الزنا - اشتراط مالك في المرأة أن تطبق الوطأ - الصيغة التي يجب بها حد القذف (الرمي بالزنا، أو أن ينفيه عن نسبه بلفظ صريح فيهما) - حكم ما لو كان القذف بالتعريض: الأقوال والأدلة (مذهب الجمهور ودليلهم، مذهب عمر ومالك ودليلهما) - ما يندري به الحد عن القاذف (إثبات دعواه بأربعة شهود) - مذهب الجمهور ومالك في اعتبار الشهود قذفة إذا كانوا أقل من أربعة (مع الأدلة وسبب الخلاف) -

الحد: جنس الحد (ثمانون جلدة) - توقيته (قذفه فردا مرة أو مرات - جماعة) مذهب الجمهور، الأقوال والأدلة - مسقطه: (هل يسقط بالعفو، التفصيل، سبب الخلاف) - من يقيم الحد - ما يجب على القاذف مع الحد (سقوط شهادته) - ما يستفيد القاذف بالتوبة بعد الحد - سبب الخلاف فيما يستفيد بالتوبة - ما يثبت به القذف (الجمهور، ومالك، وأدلتهم).

أحكام الشرب.

موجب حد الشرب (المتفق عليه الخمر) - والمختلف فيه (المسكرات غير الخمر) - الأقوال والأدلة - الكمية المؤثرة في وجوب الحد من قليله وكثيره (الأقوال والأدلة) - الحد الواجب في الشرب - مقداره (الأقوال والأدلة) - من يقيم حد الشرب وفاقا وخلافا - الأقوال والأدلة - ما يثبت به الشرب شرعا (وفاقا للإقرار والشاهدان - خلافا للرأية - الأقوال والأدلة).

أحكام السرقة.

تعريف السرقة شرعا - وجه إيجاب الحد في الخيانة والاختلاس وجحد المستعار خلافا لمذهب الجمهور - رد الجمهور عليهم - وجه عدم إيجاب القطع على الغاصب والمكابر الغالب - ما استثنى من ذلك - صفة السارق الذي يقطع (التكليف) - شروط المسروق الذي يقطع بأخذه: النصاب والخلاف فيه والأدلة - خلاف القائلين باشتراط النصاب في مقدار النصاب (الخلاف فيما تقوم به المسروقات من غير التقدين - الأقوال والأدلة - ما يجب في حق الجماعة تشترك في سرقة النصاب - الأقوال والأدلة - الخلاف في وقت تقويم المسروق (يوم السرقة أو يوم القطع).

اشتراط الحرز بالإجماع - الخلاف فيما هو حرز - ضابطه الرّاجح عند الجمهور - عدم اشتراط الظاهرية الحرز - أدلة الفريقين - جواب الظاهرية على أدلة الجمهور - اختلاف القائلين في صور من الحرز (الدار المشتركة السكنى متى يكون خرج من الحرز) - القبر (الأقوال والأدلة) - ضابط الحرز عند مالك - أمثلة لمذهب مالك في الحرز (مرابط الدواب والأوعية وما على الإنسان من ملابس وما توسده وما على الصبي من الحلي وما في الكعبة والمساجد - اعتبار من أخرج شيئا من الحرز سارقا سواء كان المخرج للشيء داخل الحرز أو خارجه - حكم ما لو كان سارقان أحدهما في الحرز يسلم المسروق للآخر الذي في خارجه - حكم رمي أحدهما المسروق من الحرز وأخذ الآخر بعد الرمي وقبل خروجه من الحرز - سبب الخلاف: من ينطبق عليه اسم المخرج من الحرز ومن لا جنس المسروق الذي يقطع به: (هو كلّ متمول غير ناطق يجوز بيعه وأخذ العوض فيه عند الجمهور - أدلتهم - منع أبي حنيفة القطع بالطعام ودليله - من صور شبهة الملك المانعة للقطع أخذ ما أصله مباح - ودليله) - سرقة المصحف (وجه قول أبي حنيفة في منع القطع بسرقة المصحف) - حكم القطع بسرقة الصّغير المملوك الأعجمي - الأقوال والأدلة - حكم القطع بسرقة الكبير المملوك - حكم القطع بسرقة الصّغير الحرّ. من صور شبهة الملك المانعة للقطع: أخذ ما أصله مباح - العبد يسرق مال سيّده - أحد الرّوجين يسرق مال الآخر - القرابات من عمود النسب الأعلى والأسفل من الآباء والأجداد والأبناء وأبنائهم - السرقة من بيت المال أو المغنم قبل القسمة - (الأقوال والأدلة في كلّ منها) -

الحد الواجب في السرقة: القطع بالاتفاق - والخلاف في الغرم - الأقوال والأدلة - محلّ القطع - الأقوال والأدلة - لو سرق من ذهب محلّ القطع منه بحدّ - الأقوال والأدلة - عدد مرّات القطع - ومن ذهب محلّ القطع منه بغير حدّ - متى يصحّ عفو المسروق منه عن السارق ومتى لا يصحّ - حكم ما لو وهب المسروق للسارق قبل القطع - الأدلة والأقوال. ما تثبت به السرقة: (بإقرار الحرّ - وشاهدين عدلين) - حكم إقرار العبد - الأقوال والأدلة. أحكام الردّة: ضابط الردّة - حكم استتابة المرتدّ - عقوبة المرتدّ - الأدلة. أحكام البغاة: ضابط البغي شرعا - خطوات التّعامل مع البغاة - عقوبة البغي - الأدلة. أحكام الحرابية: ضابط الحرابية شرعا - خطوات التّعامل مع المحاربين - عقوبة الحرابية - الأدلة. كتاب المادّة: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد.

إعداد أستاذ المادّة:
عبد القادر يوسف جبابا